

Distr.: General
14 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٤٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الثانية

المقررة: السيدة فانيسا غوميس (البرتغال)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والستين البند المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، وأن تنظر فيه مباشرة في الجلسة العامة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثانية في مشروع القرار المعروض في إطار هذا البند، في جلستها ٣١ و ٣٢ المعقودتين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ واعتمدته. ويرد سرد لمداولات اللجنة في هذا الصدد في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/61/SR.31 و 32).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.2/61/L.46 و Rev.1

- ٣ - في الجلسة ٣١، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أستراليا، باسم أيضا فنلندا وكندا، مشروع القرار المعنون "إعلان سنوات دولية" (A/C.2/61/L.46) ونصه كما يلي:



”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قرارها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن إعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن السنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية،

”وإذ تدرك ما يمكن أن يسهم به الاحتفال بالسنوات الدولية في تعزيز التعاون والتفاهم على الصعيد الدولي،

”وإذ تضع في اعتبارها ضرورة النظر بعناية في المقترحات المتعلقة بتسمية السنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية،

”تدعو الأمين العام إلى توجيه نظر الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسنوات الدولية في المستقبل، تلك المبادئ التي يتضمنها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠، على نحو ما اعتمدها الجمعية العامة في مقررها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، وتهيب بالدول الأعضاء مراعاة وتطبيق المعايير والإجراءات الواردة في تلك المبادئ التوجيهية، عند النظر فيما يُقدم مستقبلا من مقترحات تتعلق بالسنوات الدولية.“

٤ - وفي الجلسة ٣٢، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع القرار المنقح (A/C.2/61/L.46/Rev.1) المحال من مقدمي مشروع القرار A/C.2/61/L.46، وإسرائيل، وأندورا، وإيطاليا، وبولندا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وسان مارينو، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وقبرص، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وانضم لاحقا إلى مقدمي مشروع القرار المنقح آيسلندا، وصربيا، وملدوفا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، واليونان.

٥ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة أنه لا تترتب على مشروع القرار المنقح أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/61/L.46/Rev.1 (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٧ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

إعلان سنوات دولية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن إعلان السنوات الدولية، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن السنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية ومرفقه الذي اعتمدته الجمعية العامة بموجب مقررها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠،

١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوجه نظر الوكالات المتخصصة والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعلان السنوات الدولية في المستقبل، التي يتضمنها مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ وإتاحة هذه المبادئ التوجيهية؛

٢ - **تشدد على ضرورة** مراعاة تطبيق المعايير والإجراءات المنصوص عليها في تلك المبادئ التوجيهية لدى النظر في المستقبل في اقتراحات إعلان السنوات الدولية.